

قانون رقم (21) لسنة 2017
بإصدار
الموازنة العامة لحكومة دبي للسنة المالية 2018

نحن محمد بن راشد آل مكتوم حاكم دبي

بعد الاطلاع على القانون رقم (5) لسنة 1995 بإنشاء دائرة المالية،
وعلى القانون رقم (6) لسنة 1997 بشأن عقود الدوائر الحكومية في إمارة دبي وتعديلاته،
وعلى قانون إدارة الموارد البشرية لحكومة دبي رقم (27) لسنة 2006 وتعديلاته،
وعلى القانون رقم (1) لسنة 2016 بشأن النظام المالي لحكومة دبي،

نُصدر القانون التالي:

تقديرات الموازنة العامة

المادة (1)

- أ- تُقدّر نفقات الموازنة العامة لحكومة دبي للسنة المالية 2018 بمبلغ قدره
(56,567,000,000) ستة وخمسون ملياراً وخمسمائة وسبع وستون مليون درهم.
- ب- تُقدّر إيرادات الموازنة العامة لحكومة دبي للسنة المالية 2018 بمبلغ قدره
(50,367,000,000) خمسون ملياراً وثلاثمائة وسبع وستون مليون درهم.
- ت- يُقدّر العجز المالي للموازنة العامة لحكومة دبي للسنة المالية 2018 بمبلغ قدره
(6,200,000,000) ستة مليارات ومئتان مليون درهم.

توزيع النفقات والإيرادات التقديرية

المادة (2)

تتوزع النفقات والإيرادات التقديرية للسنة المالية 2018 وفقاً لما هو مبين في الجدول المُلحق
بهذا القانون.

التزامات الجهات الحكومية

المادة (3)

على الجهات الحكومية الخاضعة للموازنة العامة الالتزام بالقواعد والضوابط المتعلقة بالمجالات
التالية:

أولاً: الرواتب والأجور:

1. عدم تجاوز الأعداد المحددة للوظائف في الموازنة المعتمدة للجهة الحكومية واستنفاد جميع الشواغر قبل طلب استحداث أية وظائف.
2. عدم تجاوز المخصصات المالية المحددة للوظائف في الموازنة المعتمدة للجهة الحكومية.
3. الالتزام بأحكام قانون إدارة الموارد البشرية لحكومة دبي المشار إليه، والتشريعات المنظمة للموارد البشرية والقرارات الصادرة عن رئيس المجلس التنفيذي، في كل ما يتعلق بالترقيات والمكافآت والعلاوات.
4. على الجهات غير الخاضعة لقانون إدارة الموارد البشرية لحكومة دبي التنسيق المسبق مع دائرة المالية عند تعديل سلم درجات ورواتب الموظفين وعلاواتهم ومكافآتهم وامتيازاتهم الوظيفية.
5. عدم صرف بدل سكن أو استئجار سكن للموظف إلا في الحالات القصوى، وعلى ألا تتجاوز القيمة الإيجارية للمسكن وما هو مُتوجَّب استقطاعه من الموظف، المبالغ التي يصدر بتحديدھا قرار من مدير عام دائرة المالية.

ثانياً: النفقات التشغيلية:

1. العمل على تنفيذ برامج ترشيد الإنفاق وإخطار دائرة المالية بهذه البرامج ونتيجة تطبيقها.
2. عدم المغالاة في اقتناء الأصول الثابتة، وإعداد خطة إحلال واستبدال تتوافق مع الموازنة المعتمدة وإجراء دراسات الجدوى لاقتناء هذه الأصول مع مراعاة المخزون من السلع والمواد.
3. عدم الدخول في التزامات طويلة الأجل إلا بعد التنسيق مع دائرة المالية.

ثالثاً: المشروعات الإنشائية:

1. الالتزام بالإنفاق على المشروعات المعتمدة ضمن الموازنة.
2. عدم إجراء أي تعديلات على تكلفة المشروعات الإنشائية المعتمدة في الموازنة إلا بعد الحصول على موافقة دائرة المالية.

رابعاً: أحكام عامة:

1. عدم تجاوز الاعتمادات المالية المقررة للجهة الحكومية بموجب هذا القانون.
2. الالتزام بأحكام المناقلاات المالية المنصوص عليها في المادة (38) من القانون رقم (1) لسنة 2016 المشار إليه، وعلى وجه الخصوص نقل الاعتمادات المالية من باب إلى آخر.
3. الالتزام بأحكام القانون رقم (6) لسنة 1997 المشار إليه وذلك فيما يتعلق بإجراء الأوامر التغييرية.

4. تنفيذ الارتباطات المالية التي تمت خلال السنة المالية 2017 من وفورات موازنة السنة المالية 2018، شريطة أن تكون هذه الارتباطات قد تمت وفقاً للموازنة المعتمدة للجهة الحكومية.

إصدار القرارات التنفيذية

المادة (4)

يُصدر مدير عام دائرة المالية القرارات اللازمة لتنفيذ أحكام هذا القانون.

السريان والنشر

المادة (5)

يُعمل بهذا القانون اعتباراً من 01 يناير 2018 وحتى 31 ديسمبر 2018، ويُنشر في الجريدة الرسمية.

محمد بن راشد آل مكتوم

حاكم دبي

صدر في دبي بتاريخ 5 ديسمبر 2017م

الموافق 17 ربيع الأول 1439هـ

جدول

توزيع النفقات والإيرادات التقديرية للسنة المالية 2018

النسبة المئوية	الموازنة المعتمدة	البيان
	(بالمليون درهم)	
أولاً: النفقات التقديرية		
%30	17,198	الرواتب والأجور
%42	23,678	المصروفات العمومية والإدارية والمنح والدعم
%3	1,441	المصروفات الرأسمالية
%21	11,809	المشروعات الإنشائية
%4	2,441	سداد الالتزامات والفوائد البنكية
%100	56,567	إجمالي النفقات التقديرية
ثانياً: الإيرادات التقديرية		
%21	10,338	الإيرادات الضريبية
%71	35,853	الإيرادات غير الضريبية (الرسوم والغرامات)
%2	1,100	عوائد الاستثمارات الحكومية
%6	3,076	إيرادات النفط
%100	50,367	إجمالي الإيرادات التقديرية